



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، أوامر ومراسيم  
قرارات، مقررات، منشورات، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة  الطباعة والاشتراكات إدارة المطبعة الرسمية  7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف 1 15-18-66 إلى 17 ج 50 - 3200	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية النسخة الأصلية ولرجمها
	سنة	6 أشهر	سنة	6 أشهر	
	35 د.ج	20 د.ج	24 د.ج	14 د.ج	
	50 د.ج	30 د.ج	40 د.ج	24 د.ج	
	كما فيها لفتات الإرسال				

لنسخة الأصلية 0.25 د.ج ولنسخة الأصلية ودرجتها 0.50 د.ج - ثمن العدد للسمين السابقة ( 1962 - 1969 ) : 0.35 د.ج  
ونسخة الفهارس مجاناً للمشتركين. المطلوب منهم إرسال لائحة الورق الأخيرة منه لتحديد اشتراكاتهم والاعلام بطلانهم. يؤدي عن تغيير العنوان  
0.30 د.ج - ثمن النشر على أساس 9 د.ج للمطبعة.

## فهرس

### وزارة الداخلية

- مرسوم مؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 يتضمن إنهاء مهام مديرين بالمجالس التنفيذية للولايات. 1513
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1393 الموافق 28 نوفمبر سنة 1973 يتضمن تحديد نسبة مساهمة الولايات في صندوق الضمان للضرائب المباشرة المحلية. 1513
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1393 الموافق 28 نوفمبر سنة 1973 يتضمن تحديد نسبة مساهمة البلديات في صندوق الضمان للضرائب المباشرة المحلية. 1513

### مراسيم، قرارات، مقررات

### وزارة الشؤون الخارجية

- قرار مؤرخ في 23 شوال عام 1393 الموافق 19 نوفمبر سنة 1973 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين نهائياً في المسابقة للتعين في وظيفة كاتب للشؤون الخارجية. 1512
- قرار مؤرخ في 23 شوال عام 1393 الموافق 19 نوفمبر سنة 1973 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين نهائياً في المسابقة للتعين في وظيفة ملحق للشؤون الخارجية. 1513
- قرار مؤرخ في 23 شوال عام 1393 الموافق 19 نوفمبر سنة 1973 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين نهائياً في المسابقة للتعين في وظيفة كاتب قنصل للشؤون الخارجية. 1513

### قرارات الولاية

— قرار مؤرخ في 22 ربيع الاول عام 1393 الموافق 25 ابريل سنة 1973 صادر عن والي عنابة يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 30 يوليو سنة 1969 والمتضمن منح قطعة ارض من املاك الدولة لبلدية بسباس مساحتها 35 آرا تقريبا تؤخذ من القطاع المسير ذاتيا « نجاعو بخوش » وكانت من املاك جان لاتريال ولازمة لبناء مجموعة مدرسية تحتوى على 4 اقسام و 3 مساكن في هذه البلدة . 1517

— قرار مؤرخ في 22 ربيع الاول عام 1393 الموافق 25 ابريل سنة 1973 صادر عن والي عنابة يتضمن تخصيص قطعة ارض تابعة لاملاك الدولة تحمل رقم 23 من مخطط التجزئة وكائنة ببوعاطي محمود مساحتها 576 م2 لوزارة الداخلية (مصلحة الحماية المدنية والنجدة للولاية) قصد استعمالها مركزا للنجدة بهذه البلدة . 1517

— قرار مؤرخ في 25 ربيع الاول عام 1393 الموافق 28 ابريل سنة 1973 صادر عن والي قسنطينة يتضمن الغاء القرار المؤرخ في 21 يونيو سنة 1971 والمتضمن تخصيص قطعة ارض من املاك الدولة تحمل حرف «ب» من مخطط تجزئة بالما سابقا مساحتها 575 م2 واقعة بقسنطينة في حي المنظر الجميل بين نهج ايدمون روستون وشارع باستور لفائدة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية (المؤسسة الوطنية لتربية وترقية الطفولة بمدينة الجزائر) . 1517

— قرار مؤرخ في اول ربيع الثاني عام 1393 الموافق 4 مايو سنة 1973 صادر عن والي قسنطينة يتضمن التصريح بقبالية نقل ملكية قطع الارض اللازمة لتحقيق مشروع تهيئة المنطقة الصناعية لسكيكدة . 1517

### اعلانات وبلاغات

1518

— اذارات لمقاولين .

— مقرر مؤرخ في 26 شوال عام 1393 الموافق 22 نوفمبر سنة 1973 يتعلق باحداث ميزانية ملحقة لميزانية الولاية وخاصة بمصلحة الاعلام الآلى لولاية الجزائر . 1514

### وزارة العدل

— مرسوم مؤرخ في 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 يتضمن انهاء مهام رئيس المجلس القضائي الخاص لقمع الجرائم الاقتصادية لمدينة الجزائر . 1514

— مراسيم مؤرخة في 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تتضمن حركة في سلك القضاة . 1514

### وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

— مرسوم مؤرخ في 25 شوال عام 1393 الموافق 21 نوفمبر سنة 1973 يتضمن تعيين مدير المعهد التربوي الوطني (استدراك) . 1515

### وزارة الاشغال العمومية والبناء

— قرار مؤرخ في 2 ذى القعدة عام 1393 الموافق 27 نوفمبر سنة 1973 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة المهنية للتعيين في سلك مهندسي التطبيق . 1515

### وزارة المالية

— قرار مؤرخ في 11 ذى القعدة عام 1393 الموافق 6 ديسمبر سنة 1973 يتضمن انشاء قباضة للضرائب المختلفة بأولاد جلال . 1515

### كتابة الدولة للتخطيط

— قرار مؤرخ في 12 شوال عام 1393 الموافق 8 نوفمبر سنة 1973 يتضمن قائمة الطلبة الناجحين نهائيا في امتحان التخرج من معهد تقنيات التخطيط والاقتصاد المطبق . 1516

## مراسيم ، قرارات ، مقررات

السادة :

- محمد عصام ،
- عبد الكريم بن حسين ،
- الجيلالي زناقي ،
- محمد شريف ،
- الشريف شريقي ،
- نجيب صدقاوي ،
- عز الدين دحمون ،
- الوردي العلمي ،
- سليمان عبد الحليم زردومي .

### وزارة الشؤون الخارجية

قرار مؤرخ في 23 شوال عام 1393 الموافق 19 نوفمبر سنة 1973 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين نهائيا في المسابقة للتعيين في وظيفة كاتب للشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 23 شوال عام 1393 الموافق 19 نوفمبر سنة 1973 يعتبر المترشحون الآتية اسماؤهم ناجحين نهائيا حسب درجات الاستحقاق في المسابقة للتعيين في وظيفة كاتب للشؤون الخارجية :

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1393 الموافق 28 نوفمبر سنة 1973 يتضمن تحديد نسبة مساهمة الولايات في صندوق الضمان للضرائب المباشرة المحلية**

ان وزير الداخلية ووزير المالية ،

- بمقتضى المادة II5 من الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 155 المؤرخ في 22 شعبان عام 1390 الموافق 22 أكتوبر سنة 1970 والمتضمن تحديد - كيفيات تسيير صندوق الضمان للولايات ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 73 - 134 المؤرخ في 10 رجب عام 1393 الموافق 9 غشت سنة 1973 والمتضمن تطبيق المادة 27 من قانون المالية لسنة 1973 واحداث مصلحة الاموال المشتركة للجماعات المحلية ،

يقران ما يلي :

**المادة الاولى :** تحدد نسبة مساهمة الولايات في صندوق الضمان للضرائب المباشرة بـ 5 % لسنة 1974 - 1975 .

**المادة 2 :** يطبق هذا الرسم على تقديرات ايرادات الرسوم المباشرة للولايات، باستثناء الرسوم المتعلقة بحصة الولايات في الدفع الجزافي والضريبة المترتبة على المرتبات والاجور .

**المادة 3 :** يكلف المدير العام للشؤون الادارية والجماعات المحلية بوزارة الداخلية ومدير الخزينة والقرض والتأمينات ومدير الضرائب بوزارة المالية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 3 ذي القعدة عام 1393 الموافق 28 نوفمبر سنة 1973 .

عن وزير المالية  
الكاتب العام  
محفوظ عوفي

عن وزير الداخلية  
الكاتب العام  
حسين طيبي

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1393 الموافق 28 نوفمبر سنة 1973 يتضمن تحديد نسبة مساهمة البلديات في صندوق الضمان للضرائب المباشرة المحلية**

ان وزير الداخلية ووزير المالية ،

- بمقتضى المادة 267 من الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدي ،

**قرار مؤرخ في 23 شوال عام 1393 الموافق 19 نوفمبر سنة 1973 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين نهائيا في المسابقة للتعين في وظيفة ملحق للشؤون الخارجية**

بموجب قرار مؤرخ في 23 شوال عام 1393 الموافق 19 نوفمبر سنة 1973 يعتبر المترشحون الآتية اسماؤهم ناجحين نهائيا حسب درجات الاستحقاق في المسابقة للتعين في وظيفة ملحق للشؤون الخارجية :

السادة :

- محند الطاهر عزبي
- الحاج بن عودة حميدو
- محمد الخضير بن وطاس
- عبد القادر خبيزة .

**قرار مؤرخ في 23 شوال عام 1393 الموافق 19 نوفمبر سنة 1973 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين نهائيا في المسابقة للتعين في وظيفة كاتب قنصل للشؤون الخارجية**

بموجب قرار مؤرخ في 23 شوال عام 1393 الموافق 19 نوفمبر سنة 1973 يعتبر المترشحون الآتية اسماؤهم ناجحين نهائيا حسب درجات الاستحقاق في المسابقة للتعين في وظيفة كاتب قنصل للشؤون الخارجية :

السيدان :

- عبد الوهاب صحراوي ،
- مولاي مسعود .

## وزارة الداخلية

**مرسومان مؤرخان في 17 ذي القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 يتضمنان انهاء مهام مديرين بالمجالس التنفيذية للولايات**

بموجب مرسوم مؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد محمد طارق بن تليس، بوصفه مديرا للصناعة والطاقة بالمجلس التنفيذي لولاية عنابة .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه .

بموجب مرسوم مؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تلغى أحكام المرسوم المؤرخ في 20 فبراير سنة 1971 والمتضمنة تعيين السيد عزيز دواجي، كمدير للصناعة والطاقة بالمجلس التنفيذي لولاية الواحات .

- وبمقتضى المرسوم رقم 67 - 159 المؤرخ فى 9 جمادى الاولى عام 1387 الموافق 15 غشت سنة 1967 والمتضمن تحديد كفيات تسيير الصندوق البلدى والصندوق العمالى للضمان،  
- وبمقتضى المرسوم رقم 73 - 134 المؤرخ فى 10 رجب عام 1393 الموافق 9 غشت سنة 1973 والمتضمن تطبيق المادة 27 من قانون المالية لسنة 1973 واحداث مصلحة الاموال المشتركة للجماعات المحلية ،

يقران ما يلى :

**المادة الاولى :** تحدد نسبة مساهمة البلديات فى صندوق الضمان للضرائب بـ 5 ٪ لسنة 1974 - 1975 .

**المادة 2 :** يطبق هذا الرسم على تقديرات ايرادات الرسوم المباشرة للبلديات باستثناء الرسوم المتعلقة بحصة البلديات فى الدفع الجزافى والضريبة المترتبة على المرتبات والاجور .

**المادة 3 :** يكلف المدير العام للشؤون الادارية والجماعات المحلية بوزارة الداخلية ومدير الخزينة والقرض والتأمينات ومدير الضرائب بوزارة المالية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى 3 ذى القعدة عام 1393 الموافق 28 نوفمبر سنة 1973 .

عن وزير المالية  
الكاتب العام  
محفوظ عوفى

عن وزير الداخلية  
الكاتب العام  
حسين طيبى

**مقرر مؤرخ فى 26 شوال عام 1393 الموافق 22 نوفمبر سنة 1973 يتعلق باحداث ميزانية ملحقة لميزانية الولايات وخاصة بمصلحة الاعلام الآلى لولاية الجزائر**

ان وزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية ،  
- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 83 المؤرخ فى 8 ربيع الثانى عام 1390 الموافق 12 يونيو سنة 1970 والمتعلق بتنظيم المجلس التنفيذى للولاية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 154 المؤرخ فى 22 شعبان عام 1390 الموافق 22 أكتوبر سنة 1970 والمتضمن تحديد قائمة مصاريف الولايات وايراداتها ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 166 المؤرخ فى 11 رمضان عام 1390 الموافق 10 نوفمبر سنة 1970 والمتضمن تأليف المجالس التنفيذية للولايات ،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 14 شوال عام 1390 الموافق 12 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تقسيم الابواب والخدمات والبرامج والعمليات الخارجة عن البرامج الى ابواب فرعية وكذا تقسيم حسابات النفقات والايرادات الى مواد والمتضمن أيضا شكل الاطار الخاص بالميزانيات والحسابات الادارية ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى 9 رجب عام 1393 الموافق 8 غشت سنة 1973 والمتعلق بانشاء مصلحة للاعلام الآلى بولاية الجزائر ،

يقرر ما يلى :

**المادة الاولى :** يرخص لولاية الجزائر بانشاء ميزانية ملحقة لميزانية الولاية وخاصة بمصلحة الاعلام الآلى لولاية الجزائر، وذلك طبقا لاحكام القرار المؤرخ فى 9 رجب عام 1393 الموافق 8 غشت سنة 1973 والمشار اليه أعلاه .

**المادة 2 :** يكلف المدير العام للشؤون الادارية والجماعات المحلية بتنفيذ هذا المقرر الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى 26 شوال عام 1393 الموافق 22 نوفمبر سنة 1973 .

عن وزير الداخلية  
وبتفويض منه

المدير العام للشؤون الادارية  
والجماعات المحلية  
اسماعيل قرجوج

## وزارة العدل

**مرسوم مؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 يتضمن انتهاء مهام رئيس المجلس القضائى الخاص لقمع الجرائم الاقتصادية لمدينة الجزائر**

بموجب مرسوم مؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد الصديق التواتى بوصفه رئيسا للمجلس القضائى الخاص لقمع الجرائم الاقتصادية لمدينة الجزائر .

**مراسيم مؤرخة فى 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تتضمن حركة فى سلك القضاة**

بموجب مرسوم مؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد مروان هنى، كرئيس بالمجلس القضائى بالاخصام وذلك بناء على طلبه .

## وزارة الاشغال العمومية والبناء

**قرار مؤرخ في 2 ذى القعدة عام 1393 الموافق 27 نوفمبر سنة 1973 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين في مسابقة المهنية للتعيين في سلك مهندسي التطبيق**

بموجب قرار مؤرخ في 2 ذى القعدة عام 1393 الموافق 27 نوفمبر سنة 1973، يعلن عن نجاح المترشحين الآتية اسماؤهم في المسابقة المهنية للتعيين في سلك مهندسي التطبيق :

السادة :	- حسن سيدي محمد بوقل
- محمد بيوض	- محمد محمودى
- بلقاسم قاسمي	- حمدان صمود
- محمود فراحي	- محمد العلمي
- بلخير كرتوس	- عبد النور بن عبيد

## وزارة المالية

**قرار مؤرخ في 11 ذى القعدة عام 1393 الموافق 6 ديسمبر سنة 1973 يتضمن انشاء قباضة للضرائب المختلفة بأولاد جلال**

ان وزير المالية،

- بمقتضى القرار المؤرخ في 20 محرم عام 1393 الموافق 23 فبراير سنة 1973 والمتضمن تحديد نطاق مجموع قباضات الضرائب المختلفة،

- وبعد الاطلاع على المداولة المؤرخة في 22 ديسمبر سنة 1971 الصادرة عن المجالس الشعبية البلدية لأولاد جلال وأولاد حركات وسيدي خالد والدوسن وأولاد رحمة،

- وبناء على اقتراح مدير الضرائب،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تنشأ بأولاد جلال قباضة للضرائب المختلفة تدعى : قباضة الضرائب المختلفة لأولاد جلال.

**المادة 2 :** يعدل ويتم الجدول الملحق بالقرار المؤرخ في 23 فبراير سنة 1973، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 3 :** يسرى مفعول هذا القرار ابتداء من 25 نوفمبر سنة 1973.

**المادة 4 :** يكلف مدير الادارة العامة ومدير الميزانية والمراقبة ومدير الخزينة والقرض والتأمينات ومدير الضرائب، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في 11 ذى القعدة عام 1393 الموافق 6 ديسمبر سنة 1973.

عن وزير المالية  
الكاتب العام  
محفوظ عوفى

بموجب مرسوم مؤرخ في 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد محمد حمادى، كئائب عام بالمجلس القضائى بالمدينة وذلك بناء على طلبه.

بموجب مرسوم مؤرخ في 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد محمد خياط، كئائب عام مساعد، بالمجلس القضائى بوهران وذلك بناء على طلبه.

بموجب مرسوم مؤرخ في 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 يعزل السيد حبيب بن حوة، من وظيفته كرئيس لمحكمة بشار.

بموجب مرسوم مؤرخ في 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد محمد رايس شبايكى، بوصفه وكيل دولة مساعد بمحكمة صور الغزلان دون الغاء حقوقه فى المعاش.

بموجب مرسوم مؤرخ في 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد محمد المنصف بن قانة، بوصفه قاضيا بمحكمة الجزائر، ابتداء من يوم 15 أكتوبر سنة 1973.

بموجب مرسوم مؤرخ في 17 ذى القعدة عام 1393 الموافق 12 ديسمبر سنة 1973 تنهى مهام السيد العربى محمودى بوصفه قاضيا بمحكمة تلمسان.

## وزارة التعليم الابتدائى والثانوى

**مرسوم مؤرخ في 25 شوال عام 1393 الموافق 21 نوفمبر سنة 1973 يتضمن تعيين مدير المعهد التربوى الوطنى (استندراك)**

الجريدة الرسمية - العدد 98 الصادر بتاريخ 12 ذى القعدة عام 1393 الموافق 7 ديسمبر سنة 1973.

الصفحة 1432 - العمود الاول.

بدلا من :

... يعين السيد الطيب طالبى ...

يقراً ما يلي :

... يعين السيد الطيب الثعالبى ...

(والباقي بدون تغيير).

## الجدول

المصالح الاخرى المسيرة	البلديات الموجودة في الدائرة التراية للقباضة	المقر	تعيين القباضة
يلقى :	يلقى :	ولاية الاوراس دائرة بسكرة بسكرة	قباضة الضرائب المختلفة لضاحية بسكرة
أولاد جلال - الدوسن - أولاد رحمة - اولاد حركات - سيدى خالد.	أولاد جلال - الدوسن - أولاد رحمة - اولاد حركات - سيدى خالد.	اولاد جلال	قباضة الضرائب المختلفة لاولاد جلال
المكتب الخيري لأولاد جلال المستشفى المدني لأولاد جلال	المكتب الخيري لأولاد جلال المستشفى المدني لأولاد جلال		

## كتابة الدولة للتخطيط

قرار مؤرخ في 12 شوال عام 1393 الموافق 8 نوفمبر  
سنة 1973 يتضمن قائمة الطلبة الناجحين نهائيا في امتحان  
التخرج من معهد تقنيات التخطيط والاقتصاد المطبق

بوجب قرار مؤرخ في 12 شوال عام 1393 الموافق 8  
نوفمبر سنة 1973 يصرح بأن الطلبة الآتية اسماؤهم ناجحون  
نهائيا في امتحان التخرج للدفعة الاولى 1970 - 1973 من معهد  
تقنيات التخطيط والاقتصاد المطبق :

## I - فرع مهندسي التطبيق في الاحصاءات :

- أحمد عبدش	- أرزقي حدادي
- عبد القادر عاشرون	- عائشة ايجمين
- آمنة عيساوي	- رابع خوجة
- محمد أمقران	- حفيظ معطا الله
- محمد بلقاسم	- مسعود مخلوف
- مباركة بوخروبة	- محمد مجوط
- محمد بوخيزة	- أحمد ميرازي
- عبد القادر بوطيب	- يوسف مساعدية
- الاخضر بومدم	- علي موزاي
- كمال بورزق	- جمال الدين نعمة
- مرزوق فرحاي	- الخير رويني
- محمد قطوشة	- رابع تاجر

## 2 - فرع محلي الاقتصاد :

- جيلاني عبايدة	- مقران شنون
- عمرو آيت يونس	- محمد شتي
- أرزقي آيت حمو	- عبد اللطيف جلوي
- جيلالي عيش	- عزيز جمعي
- سالم عميروش	- محمد العربي غانم
- عبد الحق عياضات	- بوعلام غربي
- قاسي عازم	- جمال حميش
- فضيلة بعداش	- حميد حمني
- محمد بدوي	- ربيعة قادري
- شريف بهاز	- رابع لباس
- مخلوف بلعربو	- محمد العبيد
- احمد بلقبيور	- علي لونيس
- تواتي بلحي	- محمد عثمان بن عصمان
- محمد مصطفى كمال بن حميدة	- محمود ولد رابع
- صليحة بن يزة	- حسين رحمانى
- مزيان بن حمود	- عبد القادر سلام
- سعيد بن سليمان	- محفوظ الرميل
- محيي الدين بودفار	- مصطفى صالحى
- الاخضر بودور	- عمر صلصول
- عليوش بويش	- صالح ساحل
- نور الدين بورلحي	- المدثر سحاوي
- جودي بوراس	- احمد تاجر
	- سعيد زنية

السادة :

- رشيد عزي
- علي البحري
- عمر باكور
- أحمد معيز
- محمد صالح فراج
- يحيى يوسفى
- عمر قويدر
- عمرو علواش

تطبيقا للمادة 21 من الامر رقم 71 - 78 المؤرخ فى 3 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تعديل الشروط المتعلقة بتخصيص المنح الدراسية والمرتبات المسبقة ورواتب التمرين، يدرج بصفة متمرنين فى سلك ملحق الاحصاء والتطبيق، الطلبة الآتية اسماؤهم الذين لم يحصلوا على نتائج كافية فى الفروع المشار إليها اعلاه :

## قرارات الولاية

قرار مؤرخ فى 25 ربيع الاول عام 1393 الموافق 28 ابريل سنة 1973 صادر عن والى قسنطينة يتضمن الغاء القرار المؤرخ فى 21 يونيو سنة 1971 والمتضمن تخصيص قطعة ارض من املاك الدولة تحمل حرف «ب» من مخطط تجزئة بالما سابقا مساحتها 575 م2 واقعة بقسنطينة فى حى المنظر الجميل بين نهج ايدمون روستون وشارع باستور لفائدة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية (المؤسسة الوطنية لتربية وترقية الطفولة بمدينة الجزائر)

بموجب قرار مؤرخ فى 25 ربيع الاول عام 1393 الموافق 28 ابريل سنة 1973 صادر عن والى قسنطينة، تلغى أحكام القرار المؤرخ فى 21 يونيو سنة 1971 والمتضمن تخصيص قطعة ارض من املاك الدولة تحمل حرف «ب» من مخطط تجزئة بالما سابقا مساحتها 575 م2 واقعة بقسنطينة فى حى المنظر الجميل بين نهج ايدمون روستون وشارع باستور لفائدة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية (المؤسسة الوطنية لتربية وترقية الطفولة بمدينة الجزائر) .

قرار مؤرخ فى اول ربيع الثانى عام 1393 الموافق 4 مايو سنة 1973 صادر عن والى قسنطينة يتضمن التصريح بقبالية نقل ملكية قطع الارض اللازمة لتحقيق مشروع تهيئة المنطقة الصناعية لسكيكدة

بموجب قرار مؤرخ فى اول ربيع الثانى عام 1393 الموافق 4 مايو سنة 1973 صادر عن والى قسنطينة، يصرح بقبالية نقل ملكية قطع الارض المبينة فى جدول التجزئة الملحق بأصل هذا القرار والبالغة مساحتها 1924 هكتارا و 36 آرا و 63 سنتيارا وذلك طبقا لمخطط التجزئة وهى مفصلة كما يلى :

(1) الملكيات الخاصة : يبلغ مجموع مساحتها 255 هكتارا و 16 آرا و 67 سنتيارا،

(2) الاملاك الخاصة للدولة : يبلغ مجموع مساحتها 1577 هكتارا و 72 آرا و 10 سنتيارات،

(3) الاملاك العامة للدولة : يبلغ مجموع مساحتها 65 هكتارا و 73 آرا و 28 سنتيارا .

قرار مؤرخ فى 22 ربيع الاول عام 1393 الموافق 25 ابريل سنة 1973 صادر عن والى عنابة يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 30 يوليو سنة 1969 والمتضمن منح قطعة ارض من املاك الدولة لبلدية بسباس مساحتها 35 آرا تقريبا تؤخذ من القطاع المسير ذاتيا « نجاعو بخوش » وكانت من املاك جان لاثريال ولازمة لبناء مجموعة مدرسية تحتوى على 4 اقسام و 3 مساكن فى هذه البلدة

بموجب قرار مؤرخ فى 22 ربيع الاول عام 1393 الموافق 25 ابريل سنة 1973 صادر عن والى عنابة، يعدل القرار المؤرخ فى 30 يوليو سنة 1969 كما يلى :

« تمنح بلدية بسباس قطعة ارض مساحتها 5520 مترا مربعا تتكون من القطعة الريفية رقم 168 من مخطط مسح الاراضى لبسباس الفرع «و» لدغوسة، قصد بناء مجموعة مدرسية تحتوى على 4 اقسام و 3 مساكن فى هذه البلدة » .

قرار مؤرخ فى 22 ربيع الاول عام 1393 الموافق 25 ابريل سنة 1973 صادر عن والى عنابة يتضمن تخصيص قطعة ارض تابعة لاملاك الدولة تحمل رقم 23 من مخطط التجزئة وكائنة ببوعاطى محمود مساحتها 576 م2 لوزارة الداخلية (مصلحة الحماية المدنية والنجدة للولاية) قصد استعمالها مركزا للنجدة بهذه البلدة

بموجب قرار مؤرخ فى 22 ربيع الاول عام 1393 الموافق 25 ابريل سنة 1973 صادر عن والى عنابة، تخصص لوزارة الداخلية (مصلحة الحماية المدنية والنجدة للولاية) قطعة الارض الحاملة رقم 23 من مخطط التجزئة والتابعة لاملاك الدولة مساحتها 576 م2 والكائنة ببوعاطى محمود قصد استعمالها مركزا للنجدة بهذه البلدة .

وبعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه .

## اعلانات وبلاغات

### الاذارات لمقاولين

تنذر مقالة قويدر بن عودة التي اختارت مدينة سيدي بلعباس كموطن لها 52 نهج الملازم الاول خلاجي، متعهدة الصفقة المتعلقة ببناء مستشفى بسعيدة (العملية رقم H 1075 - المرحلة الثانية : المساكن - الطرقات والمجارى وجلب المياه) لان تستأنف على الفور الاشغال المذكورة أعلاه .

واذا لم تستجب المقالة لهذا الانذار فستطبق عليها التدابير الجزائية المنصوص عليها في المادة 35 من دفتسر الشروط الادارية العامة .

تنذر مقالة عيسى طواهرية الكائنة بطريق البيض - عين العنجر (ولاية سعيدة) متعهدة الصفقة المتعلقة ببناء مركز للتنمية الرعوية (م.ت.ر) بعين الحجر والمبرمة من قبل مديرية الفلاحة لولاية سعيدة لان تقوم بما يلي :

- تعزيز ورشتها باليد العاملة ومواد البناء ،
- استعمال آلة لمزج الاسمنت ،
- الانتهاء من اشغال البناء .

وذلك في اجل 35 يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

واذا لم تستجب هذه المقالة لهذا الانذار فستطبق عليها وتحت مسؤوليتها التدابير الجزائية المنصوص عليها في دفتر الشروط الادارية العامة المتعلقة بصفقات الاشغال العمومية .

تنذر مقالة العيد حدوش الموجودة بنهج ميهوب بن الطيب بقالة، متعهدة الصفقة رقم 94/71 المبرمة بتاريخ 23 ابريل سنة 1971 والمصادق عليها يوم 6 سبتمبر سنة 1971 والمتعلقة ببناء 89 مسكنا بحبي باتريس لومومبا بعناية - القسم رقم 5 : الترخيص الصحي - لان تنتهي من تمويل ورشتها في اجل عشرة (10) ايام ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

واذا لم تستجب هذه المقالة لهذا الانذار فستطبق عليها التدابير الجزائية المنصوص عليها في المادة 35 من دفتسر الشروط الادارية العامة المصادق عليه بموجب القرار المؤرخ في 21 نوفمبر سنة 1964 .